



الدورة العاشرة

نيويورك، ١٢ - ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تقرير المكتب عن خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً

مذكرة من الأمانة

عملاً بأحكام الفقرة ٤٧ من القرار ICC-ASP/9/Res.3، المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، يقدم مكتب جمعية الدول الأطراف طيه التقرير حول خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً للجمعية لكي تنظر فيه. ويعكس هذا التقرير نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجراها الفريق العامل في نيويورك.

أولاً - مقدمة

- ١- في دورتها الخامسة، اعتمدت جمعية الدول الأطراف (الجمعية)، بالإجماع، خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً (ويشار إليها فيما يلي بعبارة "خطة العمل")^١
- ٢- وفي اجتماعها التاسع، رحبت الجمعية، بتقرير المكتب عن خطة العمل^٢، واعتمدت التوصيات الواردة فيه، وطلبت إلى المكتب مواصلة رصد تنفيذ الخطة وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية في دورتها العاشرة.^٣
- ٣- في اجتماعه الخامس، في ١ آذار/مارس ٢٠١١، عيّن مكتب الجمعية السيدة أوآنا فلوريشكو (رومانا) ميسرة لخطة العمل.

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١ - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الجزء الثالث، (ICC-ASP/Res.3) الفقرة ٢، والملحق الأول

(٢) ICC-ASP//9/21

(٣) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠، (ICC-ASP//9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، (ICC-ASP/Res.3) الفقرة ١٦ .

٤- تدعو خطة العمل إلى تشجيع الدول الأطراف إضفاء الطابع العالمي على نظام روما الأساسي على نحو استباقي وتنفيذه تنفيذًا كاملاً، من خلال العلاقات الثنائية والإقليمية عن طريق أمور من جملتها، عقد ودعم الحلقات الدراسية وغيرها من الأحداث، ونشر المعلومات حول المحكمة، وتوفير المساعدة التقنية والمالية للدول الراغبة في أن تصبح طرفاً في نظام روما الأساسي، وتوفير المعلومات لأمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة")، والتعاون مع المحكمة. وعلاوة على ذلك، تدعو خطة العمل الأمانة لدعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل للنظام الأساسي من خلال العمل كنقطة اتصال لتبادل المعلومات، في حدود الموارد المتاحة، بما في ذلك عن طريق جمع وضمان نشر مثل هذه المعلومات. كما أنها تتطلب إلى الجمعية، عن طريق مكتبها، الحفاظ على خطة العمل قيد الاستعراض.

٥- تمّ النظر في خطة العمل من جانب الفريق العامل الجديد لمكتب نيويورك. بالإضافة إلى ذلك، أحرقت مشاورات في لاهاي لتقديم المستجّدات للمندوبين وموظفي المحكمة، وأعضاء المجتمع المدني والأطراف المعنية الأخرى القائمة في هولندا حتى الآن على التقدم في المناقشات حول خطة العمل وتلقي اقتراحاتهم والتعليقات والتوصيات.

ثانياً- المشاورات غير الرسمية

٦- في ٧ حزيران/يونيو و٣ آب/أغسطس ٢٠١١، عقد الميسر اجتماعين مفتوحين في نيويورك. ودعي ممثلو الدول الأطراف، وممثلو الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، والأمانة، والمنظمات الدولية والمحكمة والمجتمع المدني إلى المشاركة في المناقشات. وتساهم مشاركة العديد من الجهات المهتمة في المداولات بشأن خطة العمل في نيويورك في تحقيق كل من أهداف خطة العمل: الشمولية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. وأجرت الميسرة أيضاً مشاورات غير رسمية مع العديد من الجهات الفاعلة في مختلف المحافل.

٧- ركزت المشاورات غير الرسمية على ولاية وبرنامج عمل الميسرة، وعلى حالة التصديق وتنفيذ نظام روما الأساسي، ومضمون خطة العمل والتقدم المحرز منذ اعتماد الخطة. وأشارت الميسرة إلى أن أمانة الجمعية قد عيّنت كنقطة اتصال لتبادل المعلومات فيما يتعلق بخطة العمل. على الرغم من أن الأمانة أرسلت مذكرتها الشفوية السنوية^٤ تطلب فيها من الدول تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لتشجيع التصديق والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، فقد كان معدل الاستجابة منخفضاً. في عام ٢٠١١ لم يستجب سوى ١٣ من الدول الأطراف ومنظمتان إقليميتان^٥، ومنذ عام ٢٠٠٧ لم تردّ إلا ٥٨ دولة من الدول الأطراف. وشجعت جميع الدول الأطراف التي لم تقدم تلك المعلومات المطلوبة بعد أن تقوم بذلك.

(٤) ICC-ASP/10/PA07، بتاريخ ٧ شباط/فبراير ٢٠١١.

(٥) استراليا، وبوليفيا، وبوتسوانا، وشيلي، وأمانة الكومنولث، والجمهورية التشيكية والاتحاد الأوروبي وفنلندا واليونان ومدغشقر وموريشيوس والمكسيك وجمهورية صربيا، وسورينام، والسويد.

- ٨- بالإضافة إلى الجلسات المفتوحة، عقدت الميسرة مشاورات ثنائية مع العديد من ممثلي الدول وأعضاء المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأمانة العامة.
- ٩- ولم تُقترح أي تعديلات على أحكام خطة العمل الحالية.

ثالثاً- التحديات التي أُدخِلت على أنشطة الدول الأطراف

١٠- وأشار الميسر السابق أن كلاً من سلوفاكيا، وترينيداد وتوباغو قد شاركت في تنظيم اجتماع للبعثات الدائمة التابعة للجماعة الكاريبية خلال الدورة التاسعة للجمعية. وأشار ممثل ترينيداد وتوباغو أن دولته قد تعهدت بالترويج للتصديق على نظام روما الأساسي للاتفاق بشأن امتيازات وحصانات المحكمة، وكذلك وباعتماد تنفيذ التشريعات في الدول الأطراف التابعة للجماعة الكاريبية. وتحقيقاً لهذه الغاية، فقد شاركت ترينيداد وتوباغو أمانة الكمنولث في تنظيم يوم ١٦ و١٧ أيار/مايو، وبمساعدة أمانة الجمعية، حلقة دراسية إقليمية لمنطقة الكاريبي في بورت أوف اسبين، في ترينيداد وتوباغو. كما أُعلن عن انضمام غرينادا في نظام روما الأساسي في الحلقة الدراسية المعقودة في ميناء ندوة في بورت أوف اسبين.

١١- واسترعى الانتباه إلى تعهدات عدة دول أخرى فيما يتعلق بالطابع العالمي. والجهود المبذولة ولهذا الغرض شملت الجهود المبذولة دعم حلقة عمل في ماليزيا، وستشمل أيضاً حلقة دراسية مع دول التحالف البوليفاري لشعوب أمريكا لتشجيع التصديق والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. واضطلعت الدول الأطراف أيضاً بالأعمال المتعلقة بالطابع العالمي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وأشارت إلى اجتماع المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية التي نظمت اجتماعاً للخبراء القانونيين حول نظام روما الأساسي في بوتراجايا، ماليزيا في تموز/يوليو ٢٠١١. وبانضمام جزر المالديف إلى نظام روما الأساسي في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ارتفع العدد الإجمالي للدول الأطراف من منطقة آسيا والمحيط الهادئ إلى ١٧.

رابعاً- التحديات التي أُدخِلت على أنشطة المحكمة

١٢- بوصفه "الوجه الخارجي للمحكمة"، يمثل الرئيس المحكمة ككل في التفاعل مع الدول الأطراف والدول غير الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني العالمي بغية تحديد الأولويات وتعزيز فعالية الجهود المتعلقة بالطابع العالمي ذات الصلة.

١٣- في عام ٢٠١١ زار رئيس المحكمة جنوب شرق آسيا بهدف حث الدول في المنطقة إلى النظر في الانضمام إلى نظام روما الأساسي. وفي الفلبين، أبلغ الرئيس أنه قد تمّ التوقيع على صك التصديق، وسوف يُرسل إلى مجلس الشيوخ للموافقة عليه. وأيد مجلس الشيوخ في الفلبين التصديق على نظام روما الأساسي في آب/أغسطس، ثمّ أودعت الفلبين صك التصديق لدى الأمم المتحدة.

١٤- كما زار الرئيس السيد سونغ بروناي دار السلام وماليزيا، حيث عقد اجتماعات مع كبار

المسؤولين. بعد ذلك، اعتمد مجلس الوزراء الماليزي قرارا بالإجماع بشأن الانضمام إلى نظام روما الأساسي، ولكن ماليزيا لم تودع حتى الآن صك الانضمام. وفي يوم ٩ آذار/مارس ٢٠١١، أثناء وجوده في كوالالمبور، ألقى الرئيس السيد سونغ كلمة هامة أثناء المشاورات البرلمانية في آسيا والمحيط الهادئ حول عالمية نظام روما الأساسي، التي نظمها البرلمان الماليزي والبرلمانيون من أجل العمل العالمي. وأعلن وفد من الحزبين من جزر المالديف، أنهم بوحى من المناقشات التي جرت في هذا الحدث، سيعملون على الانطلاق من جديد في إجراءات الانضمام في بلادهم.

١٥- في شهر أيار/مايو ٢٠١١، نظمت المحكمة الندوة الإقليمية حول المحكمة، بالمشاركة مع جامعة الدول العربية في تنظيم، ودولة قطر ومحكمة الدوحة، قطر. في هذه الندوة، دعا رئيس الجمعية المسؤولون في المحكمة الدول العربية إلى أن تصبح أطرافاً في نظام روما الأساسي. إذ إنه ليس هناك إلا ثلاثة من أعضاء جامعة الدول العربية من ضمن الدول الأطراف. وأشار أيضاً إلى أنه يمكن للدول المشاركة في عمل المحكمة والتعاون معها قبل التصديق. ووجهت المسجلة نداء للمحاميين العرب بالانضمام إلى قائمة المحامين المرخص لهم بمزاولة مهنتهم أمام المحكمة.

١٦- في شهر تموز/يونيو ٢٠١١، عقد الرئيس سونغ لقاءات ثنائية مع ممثلين كبار (وخصوصاً المدعين العامين أو وزراء العدل) من أكثر من عشرة دول من الدول غير الأطراف - معظمهم من منطقة آسيا والمحيط الهادئ لكن أيضاً أفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاربي - على هامش اجتماع وزراء العدل في دول الكومنولث في سيدني، استراليا. واستضاف رئيس المحكمة بالمشاركة مع المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية وحكومة ماليزيا اجتماعاً للخبراء القانونيين حول نظام روما الأساسي في بوتراجايا، ماليزيا يومي ١٩ و ٢٠ تموز/يوليو ٢٠١١. وزار الرئيس سونغ موزامبيق في آب/أغسطس ٢٠١١ للمشاركة في الاجتماع السنوي لرابطة المحامين في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، واغتنم الفرصة لتشجيع موزامبيق على التصديق على نظام روما الأساسي.

١٧- زار نائباً رئيس المحكمة، القاضي هانز بيتر كول، والقاضية فاتوماتا ديمبيلي ديارا، تايلاند والكاميرون، على التوالي، حيث التقيا مع كبار المسؤولين وألقيا كلمة مهمة في مؤتمر عُقد حول المحكمة الجنائية الدولية في بانكوك، وياندي في كانون الثاني/يناير وفي حزيران/يونيو ٢٠١١، على التوالي.

خامساً- التحديثات التي أُدخِلت على أنشطة الميسر

١٨- كما جرت العادة فيما يخص الميسرين السابقين، يتمثل دور الميسر حول خطة العمل لتحقيق الشمولية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي في تشجيع الدول، بالتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى، على تنظيم في الندوات والمناسبات التي تهدف إلى تعزيز الوعي والفهم بشأن ولاية وعمل المحكمة والمشاركة فيها.

١٩- تواصل الميسرة الممارسة، التي أطلقت في نيويورك، والتي تتمثل في تنظيم سلسلة من الندوات وحلقات النقاش والفعاليات التي تركز على نظام روما الأساسي. وفي هذا الصدد، ركزت أنشطتها

على منطقة من أقل المناطق الممثلة في الجمعية، وهي آسيا الوسطى. وتحقيقاً لهذه الغاية، نظمت مأدبة غداء عمل للدول في آسيا الوسطى، حضرها ممثلون من كازاخستان وأوزبكستان وطاجيكستان وتركمانستان. وناقشت بمشاركة ممثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر آخر التطورات المتعلقة بالمحكمة، والمصاعب التي تقف في طريق التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه، وعلاقتها بالقانون الدولي الإنساني.

٢٠- وكانت قد عقدت عدداً من الاجتماعات الثنائية مع ممثلي الدول الآسيوية الجنوبية الشرقية. ومن بين القضايا التي نوقشت، أهمية الطابع العالمي في ضمان أن تصبح المحكمة مؤسسة عالمية، والصعوبات التي تواجهها هذه الدول في تعديل التشريعات الوطنية من أجل التصديق على نظام روما الأساسي، فضلاً عن التحديات السياسية التي تعوق عملية التصديق. وأثارت بعض الدول الآسيوية مسألة عدم توافر المعلومات الكافية عن الموارد والأنشطة المتصلة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه.

٢١- بالإضافة إلى هذه الاجتماعات، عقدت الميسرة اجتماعات ثنائية عديدة مع أعضاء المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر والأمانة.

سادساً- التحديات

٢٢- حددت الوفود المجالات الرئيسية التالية على أنها بحاجة إلى مزيد من الاهتمام: (أ) المساعدة التقنية والصعوبات التي تواجه تعديل التشريعات الوطنية من أجل التصديق على نظام روما الأساسي؛

(ب) التحديات السياسية التي تعوق عملية التصديق؛

(ج) عدم توافر معلومات كافية عن الموارد والأنشطة المتصلة بالتصديق وتنفيذ نظام روما الأساسي.

في هذا الصدد، تعد أنشطة الأمانة العامة، التي سوف تقوم بتجميع الموارد المتاحة - في حدود الموارد المتاحة - والجهات المانحة المحتملة، ووضع آخر هذه المعلومات على موقع المحكمة على الإنترنت ليسهل الوصول إليها من قبل الدول، مسألة جوهرية في معالجة الصعوبتين الأخيرتين.

سابعاً- النتائج

٢٣- في المشاورات غير الرسمية التي عقدت في حزيران/يونيو وآب/أغسطس، شجعت الميسرة الدول الأطراف على المشاركة بنشاط في تعزيز النظام الأساسي، وعالميته وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وشددت على أهمية متابعة الإجراءات في هذا الصدد في جميع المحافل الدولية، وكذلك في علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف.

٢٤- وأثيرت مسألة الاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات في كل من الاجتماعات غير الرسمية للفريق العامل الجديد في نيويورك على خطة العمل. ولوحظ انخفاض عدد وثائق التصديق واقترح أنه

يمكن تعزيز التصديق على هذا الصك إلى جانب التصديق على النظام الأساسي. وتتناول خطة العمل الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، وبالتالي يمكن تصور وضع ترتيبات متزامنة للتصديق على كلا الصكين. وعلى الرغم من أن عدد الأطراف في الاتفاق أقل بكثير من الأطراف في النظام الأساسي، أشير إلى أن الترويج للتصديق عليه قد يكون في الواقع أسهل من التصديق على النظام الأساسي.

٢٥- وأجرت الميسرة أيضا مناقشات ثنائية حول إدراج إشارة إلى الاتفاق بشأن امتيازات وحصانات المحكمة في خطة العمل، وذكرت أن الدول الأطراف قد استجابت لهذا الاقتراح. وقدمت الميسرة عدة خيارات لتشمل توصية بشأن تعزيز التصديق على الاتفاق. ويتمثل أحد هذه الخيارات في إدراجها كتوصية في تقرير المكتب عن خطة عمل أو، كخيار آخر، إدراج إحدى التوصيات الواردة في خطة العمل. وفي حالة اختيار هذا الخيار الأخير، يمكن إدراجها كفقرة مستقلة أو في الفقرة التي تشمل المواضيع التي تُشجع الدول الأطراف على تقديم تقرير بشأنها إلى الأمانة. وأجريت مناقشة موجزة حول هذه الخيارات، واقترحت بعض الدول الأطراف أن الخيار الأول قد يكون أكثر ملاءمة في الوقت الراهن.

٢٦- في أعقاب المناقشات التي دارت في اجتماع ٥ آب/أغسطس، تقرر أن تقرير المكتب عن خطة العمل ينبغي أن يوصي، في المستقبل، إدراج إشارة إلى أهمية التصديق على الاتفاق بشأن امتيازات وحصانات المحكمة في خطة العمل.

٢٧- بتصديق الرأس الأخضر مؤخرا على نظام روما الأساسي في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، سيصل عدد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ ١١٩ دولة.

ثامناً- التوصيات

ألف- إلى جمعية الدول الأطراف

١- مواصلة رصد تنفيذ خطة العمل عن كثب.

باء- إلى الدول الأطراف

٢- مواصلة تعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي في العلاقات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، قدر الإمكان؛

٣- مواصلة جهودها لنشر المعلومات المتعلقة بالمحكمة على الصعيد الوطني والدولي، بما في ذلك من خلال الفعاليات والندوات والنشرات والدورات وغيرها من المبادرات التي تزيد الوعي بعمل المحكمة؛

٤- مواصلة تزويد الأمانة العامة بمعلومات مستكملة ذات الصلة بالعالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، بما في ذلك معلومات الاتصال الحالية على جهات الاتصال الوطنية؛

- ٥- مواصلة تنظيم حلقات دراسية في مختلف المناطق ونشر المعلومات حول عمل المحكمة وأحكام نظام روما الأساسي بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين،
- ٦- مواصلة تقديم المساعدة التقنية والمالية للدول الراغبة في أن تصبح طرفاً في النظام الأساسي وإلى أولئك الذين يرغبون في تطبيق النظام الأساسي في تشريعاتها الوطنية، حيثما أمكن ذلك،
- ٧- مواصلة التعاون مع المحكمة حتى تتمكن من أداء مهامها وفقاً لذلك.

جيم- إلى أمانة جمعية الدول الأطراف

- ٨- مواصلة دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل للنظام الأساسي من خلال العمل كنقطة اتصال لتبادل المعلومات، وتوفير المعلومات المُحدّثة بهذا الشأن، بما في ذلك بوضع تلك المعلومات على موقع المحكمة على الإنترنت؛
- ٩- تجميع الموارد المتاحة والجهات المانحة المحتملة، ووضعها على موقع المحكمة على الإنترنت ليسهل الوصول إليها من قبل الدول؛
- ١٠- إعداد مصفوفة لغرض تعزيز تبادل المعلومات بين المستفيدين المحتملين والممانحين الخاصين بتقديم المساعدة التقنية.